

7033 - حكم من حلف ليمنع زوجته من حضور أي عرس ثم أذن

لها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول حلفت على زوجتي الا تذهب الى حفل زواج. وبعد ذلك سمحت لها بالذهاب. فهل علي كفارة ما هي الكفارة اذا كنت اردت الا

بإذنك فلا شيء اما اذا كنت حللت الا تذهب ولم تستنوي الا بإذنك - 00:00:01

فانها متى ذهبت عليك الكفارة كفارة اليمين. نعم. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:21